

الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ٢٠) الصادر في يوم الخميس ١٣ ربيع الثاني سنة ١٣٦٦ - ٦ مارس سنة ١٩٤٧ (السنة ١١٨)

شعطف حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم

هانم :

باشان النيل من الطبقة الخامسة

هلى :

حضرة محذوف اسماعيل افندى ، وكيل إدارة المستخدمين بمصلحة البريد سابقا .

شوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٤٧

بالموافقة على معاهدة الطيران المدني الدولي الموقعة بشيكاغو في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

قيادة وحيدة - لوفوق على معاهدة الطيران المدني الدولي الموقعة لهذا القانون * والموقعة بشيكاغو في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤

هامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٩ ربيع الثاني سنة ١٣٦٦ (٢ مارس سنة ١٩٤٧)

فاروق

هامر حضرة صاحب الجلالة

لؤيس مجلس الوزراء

شعطف هلمى القراشى

وزير الخارجية

شعطف هلمى القراشى

قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٤٧

بالموافقة على الاتفاق الخاص بمرور الخطوط الجوية الدولية المنتظمة الموقع بشيكاغو في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

* مشترط معاهدة مع مرسوم الإمدار .

ملخص

والصناعية في المصودية .
قرار وزاري رقم ٨٣٨٩ خاص بجزر يدأرض
الست زيف السيد من خطاب بزقي بالنور
والمياه ووسائل تصريف المياه والمواد
القنرة .

قرارات أرقام ١٨٢٤٣ بالاستيلاء على جن
المقار رقم ٨ "١٠" الكائن بجارة الوزان
قسم السيدة زيف بمدينة القاهرة ورقم
١٨٢٤٤ بالاستيلاء على المقار المتروكة
ملكه لضمه الى كلية الطب بجامعة
فاروق الأول بالاستكثري (مشروع رقم
٧٤٣٥) ورقم ١٨٢٤٥ بالاستيلاء
على المقار رقم ٥ بمنطقة حوده قسم الدرب
الأحمر ورقم ١٨٢٤٦ بالاستيلاء على المقار
رقم ١٣ الكائن بشارع حسام الدين قسم
الأزبكية بمدينة القاهرة .

قرار بإعفاء القطن المصري من الشروط
الخاصة بنقل القطن وبذرة من باخرة
الى أخرى ترانسيت في الموانئ المصرية .
قرار بالمحافظة على الحيوان .

قرار من مديرية الغربية بمرابان القانون
رقم ٧٣ لسنة ١٩٤٣ الخاص بالباغة
المجولين على ناحيتي بطيم ومعييف
فناز الهراس .

قرار من مديرية بوجا بنات موافق
السيارات المدة للاجرة ببنتر أنعم .

قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٤٧ بالموافقة على
معاهدة الطيران المدني الدولي الموقعة
بشيكاغو في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤

قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٤٧ بالموافقة على
الاتفاق الخاص بمرور الخطوط الجوية
الدولية المنتظمة الموقع بشيكاغو
في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤

قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٤٧ بفتح اعتماد
إضافي في ميزانية السنة المالية
١٩٤٧-١٩٤٦

مرسوم بتعيين زفير لآوقاف .
مرسوم بتفقات قضائية بالمحاكم المخططة
مرسوم خاص بتزج ملكة قطعة أرض قضاء
بشارع صالح عبد الهادي رحارة جلي
لازمة لمشروع فاذا شارع ترعة الجبل قسم
الرايلى بمدينة القاهرة .

قرار بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس
النواب عن دائرة الزفة بمديرية الدقهلية
في يوم الأحد ٣٠ مارس سنة ١٩٤٧
قرار بربط ميزانية مجلس مديرية أسوان للمنة
السالة ١٩٤٦-١٩٤٧

قرار بتكوين ناحية الصربيات مركز دشنا .
قرار بشأن سريان لأتمحة إشغال الطريق
الصادرة في ٧ يولي سنة ١٩٢٣ على
ناحية دراو مديرية أسوان .
قرار بقرض مرسوم على الملاهي والهربات
وتعديل الرسوم على بعض المحلات التجارية

شالحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مجوزات إدارية .

شالحق بالعدد رقم ١٩ الصادر في ٣ مارس سنة ١٩٤٧ :

قرار بتقسيم دائرة شياس الشهداء القروية رقم ١ التابعة لدائرة شياس الشهداء الانتخابية
لمجلس النواب إلى دائرتين فرعيتين .

ليونان جلالة الملك

شعطف حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم هانم

هششان المعارف من الطبقة الثانية

هلى :

اسم صاحب العزة المرحوم صاحب رفعت المس بك ، مدير الأكاديمية
المصرية في إيطاليا ورئيس البعثة المصرية بها سابقا ، تقديرا لما أبداه
من الجهود القيمة والخدمات النافعة للعلوم والمعارف ، وما ساهم به
في إصلاح بعض القصور الاثرية بالقلمة وغيرها .

مرسوم بتعيين وزير للأوقاف

نحن هاروق الأول ملك مصر
بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ٩ ديسمبر سنة ١٩٤٦ بتأليف
الوزارة ؛

لوعلى المرسوم الصادر في ١٨ فبراير سنة ١٩٤٧ بتعديل تأليفها ؛

لبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هوأت :

شادة ١ - هين الأستاذ على عبد الرازق وزيراً للأوقاف بدلاً من
محمد على علوبة باشا الذي قبلت استقالته .

شادة ٢ - هلى رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر عابدين في ١٠ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٣ مارس سنة ١٩٤٧)

هاروق

هأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

هأمر ههمى القراشى

رئيس مجلس الوزراء

هأمر ههمى القراشى

مرسوم

بتنقلات قضائية بالمحاكم المختلطة

نحن هاروق الأول ملك مصر
بعد الاطلاع على لائحة التنظيم القضائى للمحاكم المختلطة المصدق عليها
بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٧ ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير العدل وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هوأت :

شادة ١ - هينقل الى محكمة مصر الابتدائية المختلطة أحد خيرت
سعيدا قندى القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة ومسترة لوي دار بكمبون
القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة والى محكمة الأسيوطية
الابتدائية المختلطة مستر اوليفر بلا نكيت وكل محكمة المنصورة الابتدائية المختلطة .

شادة ٢ - هلى وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بقصر عابدين في ١٠ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٢ مارس سنة ١٩٤٧)

هاروق

هأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

هأمر ههمى القراشى

وزير العدل

محمد هحمد هشة

شادة وحيدة - لوفق على الاتفاق المخلص بمرور الخطوط الجوية
الدولية المنتظمة المرافق لهذا القانون * والموقع بشيكاجو في ٧ ديسمبر
سنة ١٩٤٤

هأمر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٩ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٢ مارس سنة ١٩٤٧)

هاروق

هأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

هأمر ههمى القراشى

وزير الخارجية

هأمر ههمى القراشى

* ينشر نص الاتفاق مع مرسوم الإصدار .

قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦-١٩٤٧

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - هفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ قسم ه
"وزارة الخارجية" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافى قدره ٦١,٠٠٠ جنيه
(واحد وستون ألف جنيه) لشراء دار للفوضوية الملكية المصرية بمدينة
بروكسل .

لأيوخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هلى وزيرى الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل
منهما فيما يخصه .

هأمر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ١١ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٤ مارس سنة ١٩٤٧)

هاروق

هأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

هأمر ههمى القراشى

وزير الخارجية

هأمر ههمى القراشى

وزير المالية

هأمر ههمى القراشى